

مفاهيم الارهاب التى تقوم بها الولايات المتحدة الامريكية

للامم المتحدة

كبرى تونج (تركيا)

اولا - مفهوم الارهاب الولايات المتحدة

أ - انواع الارهاب :

1. الدوافع التى ترعاها الدولة: يمكن;

أ سياسيا: مجموعة ممولة وتدريبه وتزويده بالاجهزة الدولة مباشرة لتنفيذ اجندتها السياسية.

ب) وكانت مجموعة دينية تعمل على المبادئ الدينية حكومة دينية.

ج) الايديولوجية: مجموعة الاسهم او منظم, مبادئ فلسفية حكومة.

د) اخفاق الدولة لاسلطوية: مجموعة يستفيد من فشل الحكومة او عدم قدرته على الحكم بفعالية (خاصة فى المناطق النائية)

2. غير الدوافع التى ترعاها الدولة:

أ سياسيا: مجموعة باجندة سياسية تتطوى غالبا على الاطاحة بالنظام القائم.

ب) دينياً ، وكانت مجموعة دينية بدوافع دينية المبادئ, وهى اما الدين او القائمة المنشأة مؤسسوها.

ج) الايديولوجية: جماعة تحركها مبادئ فلسفية قد تكون واسعة (مثل الشيوعية) او (اي مجموعة فريدة من نوعها)

د) توجهات شخصية ا: مجموعة تاخذ عادة شكل الطائفة التى يقودها رؤية كاريزما زعيمها.

هـ) الجريمة المنظمة عبر الوطنية: مجموعة موارد التشغيل اما يستمد من مصادر غير مشروعة (مثل المخدرات او محمى او الممولة من عصابات الجريمة المنظمة)

و) قضية واحدة: مجموعة تركز على قضية فردية, مثل البيئة او حقوق الحيوان او متشدد فيما يتعلق بمسائل مثل العرق او الدين.

3. الدوافع الفردية ويمكن ان تكون:

أ) الايديولوجية: تحفيز الفرد بدافع من فلسفة او عقيدة معينة, وكثيرا ما تكون من انشائه.

ب) الدينية: فرد من ايماننا العميق بدافع من تعاليم دين منظم.

ج) فوضويون: فرد لا تقبل سلطة الحكومات يناضل بنشاط على مقاومة هذه السلطة والسيطرة.

د) قضية واحدة: فرد يركز حصرا على القضية واحدة مثل البيئة او الاجهاض

ب - طبيعة الارهابيين والسبيل لمكافحة الارهاب:

من هم الارهابيون؟ هم العدو المتحاربين فى زمن الحرب الذين يرتكبون جرائم الحرب, وبالتالي فهي قابلة الاعتقال والمحاكمة العسكرية من خلال اللجنة العسكرية, حتى عند تشغيل واسرت داخل الولايات المتحدة?

ام انهم مجرمون فينبغى تعقبهم اعتقالوا, الذى اتهم وادين بالوسائل التقليدية لانفاذ القانون المدنى? اذا استمر الارهاب يمتلك صفات كلا النموذجين والتي يجب ان تسود, او بعض تماما الاطار الجديد للفصل الارهابيين المزعومين?

خلال الاسابيع لهجمات الحادى عشر من سبتمبر, اعلن وزير العدل الاميركى جون اشكروفت ان وزارة العدل ستحول تركيزها الرئيسى من التحقيق فى الجرائم التى ارتكبت فى الماضى فى التعرف على التهديدات الارهابية فى

المستقبل, بمنعهم من وقوعها, ومعاقبة مرتكبيها من خطط الارهاب". "منع" نموذج من تغيير جذرى فى

الطريقة التى ردت الحكومة على تهديدات الارهاب, وولد اهتماما جديدا الاستخدامات المحتملة وتطبيق القانون اداة لمكافحة الارهاب.

ج- الفوائد والتكاليف المتعلقة بالاعتماد على انفاذ القانون لمكافحة الارهاب:

*لردع اية انتهاكات القانون

*لتعطيل الفاعل للقيام بهجوم جديد

*لردع الاخرين الذين قد تتبع خطى الارهابيين

*تبين انه يمكن ملاحقة الارهابيين بموجب قواعد القانون (قضية رمزى يوسف, تفجيرات مركز التجارة العالمى عام 1993)

التكاليف:

*ومقاضاة الارهابيين سجنهم من المحتمل ان تنتسب فى شكل هجمات ارهابية جديدة, بما فى ذلك اخذ الرهائن للافراج عن المعتقلين الارهابيين الزملاء.

*محاکمات علنية من ابرز الارهابيين المشتبه فيهم قد تؤدى الى توجيه المزيد من الاهتمام لقضية الارهاب.

*الملاحقة الجنائية عادة تنجح الا فى الشحن العملاء الذين يقومون بهجمات ارهابية لم تسمح للقادة او مخططيها

*الادانة الجنائية يتطلب اثبات الذنب دون اى شك معقول: العثور على ادلة على التورط المباشر الذين لم للمشاركة الفعلية فى هجوم ارهابى قد يكون من الصعب او المستحيل, بحسب الجريمة او الجرائم المزعومة, والمدعين العامين وغيرهم من المسؤولين الحكوميين قد تحدد ان يصعب اثبات القضية معرضة للخطر.

*مصادر واساليب جمع البيانات عن الارهابيين ارهابيا.

د - اعمال لمكافحة الارهاب

1. معلومات سرية الاجراءات

لمعالجة مسألة الكشف عن الادلة في المحاكمة الجنائية, وقد تتحرك the يسمح للحكومة ان حجب معلومات سرية اذا توفر موجز للمعلومات التي تكفي لتوفير محاكمة عادلة. ما يشكل معلومات سرية يمكن تحديده التمثال بامر رئاسي, او مادة.

2. قانون باتريوت

في غضون اسابيع من هجمات الحادى عشر من سبتمبر, اصدر الكونغرس قانونا, وقع الرئيس بوش على قانون قانون باتريوت الامريكى (توحيد وتعزيز امريكا بتوفير الوسائل المناسبة اللازمة لاعتراض وعرقله الارهاب). قانون باتريوت لتدعيم ادوات التحقيق الارهابيين والانشطة الاجرامية الاخرى وتحديث الوسائل التكنولوجية فى تتبع مسار الانشطة الارهابية. وازافت بعض اشكال جديدة من الاعمال الارهابية مثل الاعمال الارهابية ضد وسائل النقل, وايواء الارهابيين واعمال الارهاب المحلى.

3. قانون الامن الداخلى

هذا القانون لمحاربة الارهاب عن طريق تعزيز امن الحدود فى الولايات المتحدة. مرتكبى هجمات 11 سبتمبر قد القت دائرة الهجرة والجنسية عند دخولها الى الولايات المتحدة او اضافات قد وجد بعد ان انتهت وانهم قد تجاوزوا جنوبيه فى الولايات المتحدة. الغت دائرة الهجرة والتجنيس المكلفة بمهام الهجرة مكتب جديد خدمات الهجرة والجنسية الامريكية.(USCIS)

4. اصلاح المخابرات IRTPA قانون منع الارهاب.

مثل نظام مساعد بدء التشغيل على المرتفعات IRTPA, هيكلية التشريعات, مكان مخصص اساسا لاصلاح الطريقة التي وظيفة المخابرات تنظيمها وادارتها داخل الحكومة. ونود ايضا ان IRTPA مساعد بدء التشغيل على المرتفعات, يعدل مجموعة من القوانين الجنائية لزيادة العقوبات.

5. العدالة ضد مقدمى الارهاب(JASTA)

فى اواخر عام 2016, اعتمد قانون جديد لمكافحة الارهاب من جانب الموظفين المكلفين بانفاذ القوانين موضع النفاذ. هذا القانون يهدف الى مكافحة الارهاب من خلال ادوات جديدة لضحايا الاعمال الارهابية من الحصول على تعويضات من تدعم الارهاب. لذا, تدعم الارهاب اما لوقف الاستثمار او ممتلكات او ترعى الارهاب. والمثير حول قانون ضحايا هذا العمل الارهابى يمكن طلب تعويض من الدول الاجنبية التى ترعى الارهاب امام القضاء المدنى الأمريكى.

ثانيا - مفهوم الارهاب فى الامم المتحدة

وفق لا يجوز لاي دولة ان تمتنع فى علاقاتها الدولية عن التهديد باستعمال القوة او استعمالها ضد السلامة الإقليمية او الاستقلال السياسى لاي دولة) "...ميثاق الامم المتحدة المادة 2 الفقرة 4). استخدام القوة ضد الدول الاخرى غير مبرر ما لم استخدام هذا الاجراء الامن الجماعى الذى اذن به مجلس الامن او استخدامها لاغراض الدفاع عن النفس بصورة فردية او جماعية, كما هو معترف به فى المادة 51 من الميثاق. التذرع بالامن الجماعى مبرر لاستخدام القوة العسكرية ردا على الهجوم الارهابى يتطلب قرار ايجابى من مجلس الامن ان الهجوم الارهابى الذى يصف تعريف يطلق على العمل الجماعى. المادة 42 من ميثاق الامم المتحدة تنص على شرط اساسى للحصول على ترخيص للعمل الجماعى: تصميم مجلس الامن على انه حدث انتهاك للسلام او عمل عدوانى, تهديدا للسلام والامن الدوليين.

قبل 11 ايلول/سبتمبر وحتى وسع مجلس الامن فى القضايا التى تدخل فى نطاق المادة 42 (ازمات انسانية فى كوسوفو او الصومال; الهجرات الجماعية فى هايتى) ابدأ ان الارهاب ضمن هذه الفئة. وفى 12 ايلول/سبتمبر 2001, اقر مجلس الامن القرار 1368 (2001). ويبدو ان قرار تصنيف التهديد الذى يمثله الارهاب الدولى تهديدا للسلام والامن الدوليين من خلال تحديد "على ان يكافح بكل الوسائل التهديدات التى يتعرض لها السلام والامن الدوليان نتيجة للاعمال الارهابية."